



دليل الطلاب الوافدين

١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م

إعداد

الادارة العامة للطلاب الوافدين

تحت إشراف

مركز تطوير تعليم الطلاب الوافدين والأجانب



مقدمة

الحمد لله على نعمه المتواليات، والصلة والسلام على خاتم رسالته وأنبيائه محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد،

فإن للأزهر الشريف أدواراً مهمة متعددة عالمية ومحليّة، علمية وثقافية، دينية وروحية، سياسية ووطنية.

وقد حبا الله الأزهر بشيوخ أجياله أسهموا في رفع شأنه ونشر رسالته السامية، والحفاظ على تراثه و كانوا حماة العقيدة وقادة النضال الوطني.

ولهذا كان الأزهر الشريف مقصد طلاب العلوم العربية والثقافات الإسلامية من شتى أنحاء العالم ومصدر الدعوة الإسلامية إلى مختلف الأمم والشعوب، كما أنه مصدر مرات العلماء إلى مختلف القارات، يلجم إلية العالم، وتهرع إليه الشعوب في الأزمات متلمسين من علماته الرأي والمشورة والتوجيه والإرشاد.

ومن توفيق الله وسداده ازدياد الإقبال من جميع أنحاء العالم على الدراسة بالأزهر الشريف جاماً وجامعة ومعهداً ورواقاً من جميع الأجناس و مختلف القارات؛ ليحملوا راية الدعوة الإسلامية إلى جميع الأمم والشعوب.

لذا يسعدنا أن نقدم هذا الدليل لطلابنا الأعزاء؛ ليكون خير عنون لهم وأفضل مرشد لتيسير أمورهم خلال فترة الدراسة، وتحقيق أحلامهم المستقبلية وطموحاتهم، فجاء موضحاً لهم ما يريدون معرفته من بداية التحاقهم بالأزهر الشريف من أنظمة ولوائح وخدمات تقدم لهم سائلين الله - عز وجل - أن يكتب الله لهم التوفيق والسداد.

أبد نهلة صبري الصعيدي

رئيس مركز تطوير تعليم الطلاب الوافدين والأجانب

شروط قبول الطلاب الوافدين للدراسة بالأزهر الشريف

يشرط فيمن يقبل بالدراسة بالأزهر من الطلاب الوافدين ما يلي:

- ١. أن يكون الطالب مسلماً.**
- ٢. أن يكون ضمن أوراق الطالب الوافد التي يقدمها للإدارة العامة للطلاب الوافدين موافقة من سفارته على الدراسة بالأزهر الشريف.**

الأوراق المطلوبة من الطالب:

- (١) الشهادة الدراسية الأصلية مصدقاً عليها من سفارات جمهورية مصر العربية بالخارج أو من المكاتب الثقافية للبعثات الدبلوماسية أو بعثات رعاية المصالح بمصر للبلاد التي يفد منها هؤلاء الطلاب ومن الخارجية المصرية.**
- (٢) شهادة الميلاد الأصلية أو مستخرج رسمي منها مصدقاً عليها كما ورد بالبند السابق وفي حالة تعذر ذلك يكتفي بالبيانات المدونة بجواز سفر الطالب.**
- (٣) شهادة طبية من مستشفيات جامعة الأزهر تفيد خلو الطالب من جميع الأمراض المعدية عند دخوله أول مرة على أن يكرر تقديم شهادة مماثلة عند العودة من أي سفر خارج جمهورية مصر العربية إلى مدينة البعثة الإسلامية بالنسبة للمقيمين بها وإلى الجهة الدراسية بالنسبة للمقيمين خارج المدينة.**
- (٤) صورة من جواز سفر الطالب مدوناً به تأشيرة دخوله جمهورية مصر العربية للدراسة والممنوحة له من السفارة المصرية المختصة ومدون بها تأشيرة بإقامة سارية .**
- (٥) إقرار موقع من الطالب بتفرغه للدراسة بالأزهر والالتزام بالأنظمة والقوانين المصرية وعدم الانخراط في أي تيار سياسي أو تنظيمات تخالف النظام العام.**

مواعيد الدراسة ومراحلها وشروطها

أولاً : معاهد الأزهر لتعليم اللغة العربية للناطقيين بغيرها:
التقديم للدراسة على مدار العام، والدراسة بها طوال العام، ويكون على النحو التالي:

- الطالب الوافد الناطق بغير اللغة العربية وعمره أقل من ثلاثين عام ولم يكن حاصلاً على شهادات دراسية يتم التحاقه بمعهد الأزهر لتعليم اللغة العربية للناطقيين بغيرها لمدة لا تزيد عن سنتين ثم يلتحق بعد ذلك بالصف الأول الإعدادي أو الثاني الإعدادي أو الثالث الإعدادي، أو الصف الأول الثانوي أو الثاني الثانوي أو الثالث الثانوي بناء على امتحان لتحديد مستوى الدراسي.
- الطالب الوافد الناطق بغير اللغة العربية وعمره أكثر من ثلاثين عام يتم إلزامه ببرنامج كبار السن ممن لا ينطبق عليهم شرط السن للقبول بمعاهد الأزهر على أن يحصل الخريج على شهادة خاصة (زمالة الأزهر) غير معادلة لشهادات الأزهر لا تسمح له بالالتحاق بالدراسة بجامعة الأزهر.

ثانياً : المرحلة التمهيدية (رياض الأطفال)، والابتدائية :

موعد التقديم وفق ما يقرره قطاع المعاهد الأزهرية ويكون في بداية شهر يوليو من كل عام وحتى بداية شهر أكتوبر، ويلتحق الأطفال بالمرحلة التمهيدية من عمر (4 سنوات حتى 6 سنوات) ويجوز للمعهد النزول بالسن ستة أشهر إذا كانت الكثافة تسمح بذلك، و الطلاب من عمر (6 سنوات، وحتى 14 سنة) في صفوف المرحلة الابتدائية في المعاهد الأزهرية العادية أو المعاهد الأزهرية الخاصة بمصروفات بشرط حصول ذويهم على إقامة دائمة أو مؤقتة بجمهورية مصر العربية بطريقة قانونية، ومواعيد الدراسة تبدأ بها من شهر سبتمبر حتى شهر مايو.

ثالثاً : المرحلة الإعدادية:

موعد التقديم بها أيضاً في بداية شهر يوليو من كل عام وحتى بداية شهر أكتوبر ويتحقق بها الطالب الوافدون (الناطق باللغة العربية والناطق بغيرها) الحاصلون على الشهادة الابتدائية الأزهرية أو ما يعادل صفوف المرحلة الإعدادية بالمدارس المعادل شهادتها بشهادات الأزهر الشريف، وكذلك الطالب الوافد الناطق باللغة العربية إذا لم يكن حاصلاً على شهادات دراسية وعمره أقل من ثلاثين سنة بالصف الأول أو الثاني أو الثالث الإعدادي؛ وذلك بناء على امتحان تحديد المستوى، ومواعيد الدراسة تبدأ بها من شهر سبتمبر حتى شهر مايو.

رابعاً : المرحلة الثانوية:

موعد التقديم بها في بداية شهر يوليو من كل عام، وحتى بداية شهر أكتوبر، ويتحقق بها الطالب الوافدون الحاصلون على الشهادة الإعدادية الأزهرية، أو ما يعادل صفوف المرحلة الثانوية بالمدارس المعادل شهادتها بشهادات الأزهر الشريف، وكذلك الطالب الوافد الناطق باللغة العربية؛ إذا لم يكن حاصلاً على شهادات دراسية وعمره أقل من ثلاثين سنة بالصف الأول أو الثاني أو الثالث الثانوي؛ وذلك بناء على امتحان تحديد المستوى، وتبدأ الدراسة بها من شهر سبتمبر حتى شهر مايو.

خامساً: الجامعة:

ويتحقق الطالب بها وفق ما يصدر من قرارات وتعليمات من الجهات المختصة كل عام، والتقديم بها عادة في منتصف شهر أغسطس من كل عام وحتى نهاية شهر أكتوبر، حيث يكون قبولهم على النحو التالي:

١. يتحقق الطالب الوافد بجامعة الأزهر الشريف الكليات الشرعية والعربية إذا كانت الشهادة الثانوية الحاصل عليها معادلة بشهادة ثانوية البعث الإسلامية بالأزهر الشريف، وهي (كلية الشريعة والقانون، وكلية اللغة العربية، وكلية أصول الدين،

وكلية القرآن الكريم بنين، وكلية الدعوة الإسلامية، وكلية الدراسات الإسلامية، وكلية العلوم الإسلامية للوافدين والوافدات، وكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين والبنات، وكليات اللغات والترجمة بنين، وكلية التجارة بنين، وكلية التجارة بنات، وكلية التربية بنين، وكلية الدراسات الإنسانية بنات).

٢. يلتحق الطالب الوافد بجامعة الأزهر الشريف (الكليات العملية والنظرية) إذا كانت الشهادة الثانوية الحاصل عليها الطالب الوافد غير معادلة بشهادات الأزهر وتمكنه من الالتحاق بجامعة بلده بشرط وجود ما يفيد ذلك موثق من السفارة والخارجية المصرية، وهي (كلية الطب بنين، وكلية الطب بنات، وكلية طب الأسنان بنين، وكلية طب الأسنان بنات، وكلية الصيدلة بنين، وكلية الصيدلة بنات، وكلية الهندسة بنين، وكلية الهندسة بنات، وكلية العلوم بنين، وكلية العلوم بنات، وكلية الزراعة بنين، والشعب العلمية بكلية التربية بنين، وكلية التربية الرياضية بنين).

إجراءات قبول الطلاب الوافدين غير الحاصلين على شهادة دراسية معادلة لشهادات الأزهر

أولاً : المرحلة الإعدادية:

١. يمتحن الطالب امتحاناً تحريرياً وشفوياً في المواد الشرعية، والمواد العربية والثقافية

أمام لجنة تتكون من رئيس وعضوين.

٢. يُجرى الامتحان التحريري والشفوي للطلاب الوافدين في العلوم الشرعية، والمواد العربية والمواد الثقافية، وتخصص مائة درجة للاختبار التحريري، ومثلها للشفوي، وتوزع كالتالي:

اسم المادة	م	المجموع	درجة التحريري	درجة الشفوي	إجمالي المجموع
العلوم الشرعية	١		٤٠	٤٠	٨٠
المواد العربية	٢		٤٠	٤٠	٨٠
المواد الثقافية	٣		٢٠	٢٠	٤٠
المجموع			١٠٠	١٠٠	٢٠٠

يلتحق الطلاب الناجحون في الامتحان التحريري والشفوي بالمراحل الدراسية على النحو التالي:

أ) الصف الأول الإعدادي: للحاصلين على (أقل من ٤٠ درجة) وحتى (٨٠ درجة).

ب) الصف الثاني الإعدادي: للحاصلين على أكثر من (٨٠ درجة) وحتى (٩٠ درجة).

ج) الصف الثالث الإعدادي: للحاصلين على أكثر من (٩٠ درجة).

في كل الأحوال لا يُعد الطالب ناجحاً إلا إذا حقق (١٠) درجات كحد أدنى من (١٠٠) درجة في كل امتحان على حدة.

ثانياً: المرحلة الثانوية:

يحق للطالب الحاصل على أكثر من ١٤٠ درجة في الاختبارات السابقة أن يتقدم لامتحان تحريري آخر لقيده بالمرحلة الثانوية (القسم الأدبي)؛ وذلك في المواد الآتية: (الفقه - التوحيد - السيرة - التفسير - الحديث - النحو - الصرف - البلاغة - الأدب) متضمنة مقررات الصفوف: الأول، والثاني، والثالث الثانوي، ويلتحق من اجتياز الامتحان التحريري على النحو الآتي:

١. الصف الأول الثانوي للحاصلين على ٢٠٪، وحتى ٤٠٪ من مجموع الدرجات.

٢. الصف الثاني الثانوي للحاصلين على أكثر من ٤٠٪، وحتى ٧٠٪ من مجموع الدرجات.

٣. الصف الثالث الثانوي للحاصلين على أكثر من ٧٠٪ من مجموع الدرجات.

- وبالنسبة للطالب الراغب في دراسة القسم العلمي فإنه يلتحق بالصف الأول الثانوي (علمي).

ثالثاً: مرحلة التجويد بمعاهد القراءات:

يكون الامتحان الشفوي لمرحلة التجويد بعد اجتياز الطالب المستوى المتوسط الثاني في المعهد الأزهري لتعليم اللغة العربية والعلوم الشرعية للناطقين بغير العربية، أو الحصول على درجة تفيد هذا الاجتياز في امتحان تحديد المستوى اللغوي في (الاستماع، والتحدث، القراءة، والكتابة) في المواد الآتية:

(١) القرآن الكريم ودرجه (١٠٠) درجة، والنجاح بنسبة (٦٠%).

(٢) العلوم الشرعية والمواد العربية، ودرجتها (١٢٠) درجة.

(٣) المواد الثقافية، ودرجتها (٨٠) درجة.

- يلتحق الطالب بالصف الأول بمرحلة التجويد إذا حصل على ١٤٠ درجة من المجموع الكلي للدرجات.

- يلتحق بالصف الثاني لمرحلة التجويد إذا حصل على أكثر من ٢٠٠ درجة من المجموع الكلي للدرجات.

رابعاً: مرحلة عالية القراءات بمعاهد القراءات:

يلتحق بمرحلة عالية القراءات من اجتاز الامتحان الشفوي لمرحلة التجويد بحصوله على أكثر من ٢٠٠ درجة من المجموع الكلي لمواد الامتحان، واجتاز امتحاناً تحريرياً حصل فيه على درجات تعادل نسبة الدرجات التي حصل عليها في ذلك الامتحان، وتكون في مقرر الصف الثاني لمرحلة التجويد ومقرر الصف الأول والثاني لمرحلة عالية القراءات، ويلتحق الطلاب الناجحون في الامتحان التحريري المشار إليه بصفوف مرحلة عالية القراءات على النحو الآتي:

١. الصف الأول عالية قراءات كل من حصل على مجموع (١٥٠ وحتى ٢٠٠ درجة) من المجموع الكلي للدرجات.

٢. الصف الثاني عالية قراءات كل من حصل على مجموع أكثر من (٢٠٠ درجة وحتى ٢٥٠ درجة) من المجموع الكلي للدرجات.

٣. الصف الثالث عالية قراءات كل من حصل على مجموع أكثر من (٢٥٠ درجة) كحد أدنى من المجموع الكلي للدرجات.

المنح الدراسية المقدمة من الأزهر الشريف لمختلف دول العالم

أولاً : شروط قيد الطالب الوافد على منح الأزهر:

- أن يكون مسلماً.
- أن يجتاز امتحان اللغة العربية الذي يعقد له بالسفارة المصرية في بلده أو بالجهات التي يحددها الأزهر في الدول التي لا توجد بها سفارات جمهورية مصر العربية.
 - أن يكون لائقاً صحيًا.
- موافقة دولته على الدراسة بالأزهر الشريف.
- ألا يكون قد سبق فصله من التعليم الأزهري.
- يتم إرسال كافة الترشيحات إلى شئون الوافدين بوزارة الخارجية « عبر سفارتنا في الخارج » والتي تتولى الإجراءات الخاصة بالترشيح على أن يكون نهاية شهر يونيو هو آخر موعد لوصول أوراق المرشحين على منح الأزهر الشريف، ويعد آخر موعد لوصول الطلاب المرشحين هو أول شهر سبتمبر من كل عام.

ثانياً: المستندات المطلوبة من المرشحين على منح الأزهر للالتحاق بجامعة الأزهر، وترسل عن طريق السفارة المصرية بالدولة:

- (١) الشهادة الثانوية الأزهرية أو المعادلة لها موثقة من وزارة الخارجية بالدولة التي ينتمي إليها المرشح ومعتمدة من السفارة المصرية ومحكمة بختم شعار الجمهورية.
- (٢) بيان بالممواد الدراسية التي درسها المرشح في الشهادة الثانوية أو المعادلة لها موثقة ومعتمد من السفارة المصرية للاسترشاد بها عند الترشيح طبقاً لرغبات المرشح.
- (٣) أصل شهادة الميلاد موضحاً بها اسم الأم وجنسيتها موثقة من وزارة خارجية الدولة التي ينتمي إليها المرشح ومعتمدة من السفارة المصرية ببلده، وفي حالة عدم إدراج اسم الأم وجنسيتها بشهادة الميلاد يجوز إرفاق أي مستند آخر يوضح ذلك، على أن يكون موثقاً ومعتمداً من الجهتين المشار إليهما.

- ٤) عدد (٦) صور حديثة للمرشح مدونا على ظهر كل منها اسمه وجنسيته.
- ٥) صورة من جواز سفر المرشح على أن يكون الجواز جديداً أو مجدداً وصالحاً للاستخدام.
- ٦) شهادة حسن السير والسلوك صادرة من الجهة التي تقوم بترشيح الطالب.
- ٧) شهادة طبية معتمدة من وزارة الصحة من دولة الطالب المرشح بأنه لائق طبياً وخالي من الأمراض المعدية (نقص المناعة - الالتهاب الكبد - الدرن ... الخ) ومعافٍ جسدياً ونفسياً (لا توجد به أي إعاقة)، ويتم التصديق على هذه الشهادة من السفارة المصرية حتى يتضمن لنا إنتهاء إجراءات الترشيح.
- ٨) استماراة بيانات.
- ٩) إقرار مدن البعوث الإسلامية.
- ١٠) افادة بأن الشهادة الثانوية الحاصل عليها الطالب تؤهله للالتحاق بجامعات دولة الطالب في حالة عدم معادلة الشهادة الثانوية بشهادات الأزهر الشريف، حيث يرشح الطالب للالتحاق بالكليات العملية والنظرية دون الكليات الشرعية والعربية.
- ثالثاً: المستندات المطلوبة من المرشحين على منح الأزهر الشريف للالتحاق بالدراسات العليا بالأزهر وترسل عن طريق السفارة المصرية بالدولة:**
- ١) المستندات الواردة في البنود أرقام (٣ ، ٤ ، ٥ ، ٧ ، ٦ ، ٨ ، ٩) بالبند السابق.
 - ٢) الشهادة الجامعية الأصلية أو صورة منها موثقة من وزارة خارجية دولة الطالب المرشح، ومعتمدة من السفارة المصرية بها.
 - ٣) كشف الدرجات التي حصل عليها الطالب المرشح في السنوات الدراسية (كل سنة على حدة) موثقاً من وزارة خارجية دولته، ومعتمداً من السفارة المصرية بها.
- رابعاً : أنواع المنح التي يقدمها الأزهر الشريف لمختلف دول العالم:**
- ١) منح معاهد: وهي التي تقدم للطلاب غير الحاصلين على شهادة معادلة لشهادات الأزهر الشريف، أو الحاصل على شهادة معادلة للمرحلة الإعدادية الأزهرية، ويشترط لا يقل السن

عن (١١) سنة، ولا يزيد عن (٣٠) سنة على أن يلتحق الطالب غير الناطق باللغة العربية بمعهد الأزهر لتعليم اللغة العربية للناطقين بغيرها لحين بدء امتحان تحديد المستوى، وتحديد الصف الدراسي المناسب لمستواه من الصف الأول الإعدادي حتى الثالث الثانوي. أما الطالب الناطق باللغة العربية فيتم امتحانه مباشرة لتحديد الصف الدراسي المناسب له من الصف الأول الإعدادي حتى الثالث الثانوي.

٢) منح جامعة:

وهي التي تقدم للطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية المعادلة للشهادات الثانوية الأزهرية، ويتم إلزاقهم بكليات الشرعية والعربية، أو للطلاب الحاصلين على شهادات ثانوية تؤهلهم للالتحاق الجامعات في دولهم ويكون لهم الحق في الالتحاق بكليات النظرية والعملية فقط دون الكليات الشرعية والعربية.

٣) منح دراسات عليا:

ويشترط للحصول عليها: أن يكون الطالب حاصلاً على تقدير جيد على الأقل في المرحلة الجامعية (الإجازة العالية أو ما يعادلها) وتكون مدة المنحة لمرحلة الماجستير أربع سنوات، ومدة المنحة لمرحلة الدكتوراه ثلاثة سنوات.

خامسًا : يتمتع الطالب المقيد على منح الأزهر بالمزايا الآتية:

- صرف تذاكر الاستقدام للطلاب المرشحين على منح الأزهر، وتذاكر العودة للطلاب المقيدين على منح الأزهر والذين أنهوا مرحلة دراسية أو اجتازوا المرحلة الثانوية شريطة لا تقل المدة التي قضاها بهذه المرحلة عن صفين دراسيين، أو اجتياز منتصف الدراسة الجامعية بحد أدنى صفين دراسيين.
- الإعفاء من كافة الرسوم المقررة.
- الإقامة بمدن البعثات الإسلامية بناء على الإمكانيات المتاحة.
- التنقل بأتوبيسات المدينة من محل الإقامة بالمدينة إلى مكان الدراسة والعكس.

- العلاج المجاني بالمستشفيات الجامعية.
- صرف منحة نقدية شهرية بقيمة (٧٥٠) جنيه مصرى للطلاب المقيمين داخل مدينة البعثة الإسلامية، و(١٠٠٠) جنيه مصرى للطلاب المقيمين خارج مدينة البعثة الإسلامية.
- صرف منحة شهر للطالب الذى يفد من بلاده على منح الأزهر لأول مرة فور وصوله لحين إتمام إجراءات قيده بالدراسة.
- صرف منحة شهر للطالب عند تخرجه من الجامعة أو حصوله على الماجستير أو الدكتوراه وذلك قبل سفره لمرة واحدة.
- صرف منحة شهرين لطالب الماجستير والدكتوراه لطبع الرسالة بشرط تقديم تقرير من السيد المشرف على رسالته يفيد انتهاء الطالب من إعداد رسالته لطبع.
- صرف منحة شهر للطالب الملتحق بالجامعة كبدل كتب لكل سنة دراسية ما دام ناجحاً.
- توقف منحة الطالب في حالة سفره خارج جمهورية مصر العربية.

الحرمان من المنحة:

- سادساً : يُحرم الطالب من المنحة في الحالات الآتية :
- إذا التحق الطالب بعمل أو بدراسة أخرى غير الأزهر.
 - إذا فصل الطالب لاستفاذة مرات الرسوب أو لأي سبب آخر.
 - إذا فصل الطالب من الدراسة في أي وقت من العام الدراسي.
 - إذا صرف الطالب منحة غيره دون توكييل معتمد من إدارة المنح والإسكان للطالب المقيم بالمدينة أو إدارة الوافدين بالنسبة للطلاب المقيمين خارج المدينة.
 - إذا قدم أي بيانات غير صحيحة بسوء نية.
 - القيام بأعمال تخلي الأمانة والشرف، أو تخلي بأمن البلد ونظمها، أو تخالف القواعد المنظمة للإقامة وفقاً للائحة مدينة البعثة الإسلامية.
 - إذا لم يؤد الطالب الامتحان بدون عذر مقبول قبله جهة الدراسة.

- إذا ثبت أن الطالب لم يستوف نسبة الحضور المقررة.

سابعاً : عدد سنوات المنحة الدراسية:

١. مدة المنحة لمرحلة الماجستير أربع سنوات كحد أقصى.

٢. مدة المنحة لمرحلة الدكتوراه ثلاث سنوات.

٣. الطلاب الوافدون على منح الدراسات العليا الذين تم إلحاقهم بالكليات لمدة لا تزيد عن عامين يستمر صرف المنحة له بفترة المرحلة الجامعية إلى أن يتم قيدهم منتظمين بالدراسات العليا، وعندئذ تصرف لهم منحة الدراسات العليا من الشهر التالي لتاريخ قيدهم بها.

٤. مدة المنحة بمعهد الأزهر لتعليم اللغة العربية للناطقين بغيرها سنتان.

يتم حساب مدة المنحة الكاملة والمخفضة وأحوال صرفها للطالب الوافد على النحو الآتي:

١. تصرف المنحة كاملة للطلاب المقيدين بالدراسة بأية مرحلة تعليمية، ويستمر صرف منحة الطالب الجامعي حتى نهاية الشهر التالي لتاريخ اعتماد النتيجة من مجلس الجامعة.

٢. تصرف المنحة النقدية بواقع ٣٠٪ من قيمتها النقدية عند بقاء الطالب للإعادة لسنة دراسية واحدة في الصف الدراسي الواحد.

٣. إذا أوقفت منحة الطالب بسبب مرات الرسوب ثم نجح؛ فإنه يتم معاودة صرف المنحة له كاملة من أول شهر أكتوبر من العام الدراسي التالي لنجاحه.

إجراءات معادلة شهادة مدارس ومعاهد مختلف الدول بشهادات الأزهر

الشريف

لكي يتم معادلة شهادة المدرسة/المعهد بشهادات الأزهر الشريف ترسل المستندات الآتية:

- ١) خطاب باسم مدير عام الإدارة العامة للطلاب الوافدين.
- ٢) نموذج غير معبأ من الشهادة التي تمنحها المدرسة أو المعهد موثق من السفارة والخارجية؛ وذلك للاسترشاد بها.
- ٣) احضار كتب المواد الشرعية، والعربية التي تدرس المدرسة.
- ٤) المنهج الدراسي موثق من السفارة والخارجية.
- ٥) ملء نموذج بيانات معادلة الشهادات الدراسية (يطلب النموذج من الإدارة العامة للطلاب الوافدين).

اللائحة التنظيمية للإقامة داخل مدن البعوث الإسلامية

١. شروط الإقامة بمدن البعوث الإسلامية: (أن يكون الطالب مقيداً على منحة من الأزهر الشريف، وعلى أن تكون أسرته مقيمة إقامة دائمة خارج جمهورية مصر العربية، ويحمل جواز سفر به تأشيرة للدراسة بالأزهر الشريف، مع توافر مكان شاغر له بالمدينة، وتقديم شهادة طبية من الطالب تفيد خلوه من جميع الأمراض المعدية، والتزام الطالب بالقواعد المنظمة للإقامة بالمدينة).
٢. على الطالب تقديم بون التغذية المخصص للوجبة التي يقوم باستلامها لمسنون المطعم.
٣. الطالب الذي يختلف عن الحضور لاستلام أيه وجبة من الوجبات عن الموعد المحدد، لا يحق له المطالبة بصرفها.
٤. لا يجوز للطالب ممارسة أيه أنشطة طلابية، إلا تحت إشراف مسئول الأنشطة بإدارة رعاية الشباب بالمدينة.

٥. لا يجوز عقد أية اجتماعات، أو ندوات طلابية، أو دورات تدريبية تعليمية بالمدينة إلا بعد الحصول على الموافقة مسبقاً من إدارة مدن البعوث الإسلامية.

٦. يسمح للطالب استقبال زائره من خارج المدينة، على أن تتم الزيارة في النادي المخصص لذلك، وفي المواعيد المحددة، ولا يجوز استقبالهم في الغرف، على أن يقدم الزائر تحقيق الشخصية الخاص به لمسؤولي أمن المدينة، مع مسؤولية الطالب عن الزائر مسؤولية كاملة واتباعه للتعليمات، ولإدارة المدينة الحق في إنهاء الزيارة عند صدور أية مخالفة من الزائر.

إجراءات تأمين الطلاب بالمدينة:

- تقوم إدارة المدينة باستخراج بطاقة خاصة للطلاب المقيمين بها، مع إبراز بطاقة الخاصة عند طلبها.
- يحق لإدارة المدينة فحص الحقائب وكل ما يحمله الطالب لدى دخوله أو خروجه من بواباتها؛ للتأكد من عدم حمله ممنوعات.
- يحظر على الطالب استخدام أية موائد، أو دفایات تعمل بموجات بترولية، أو كحولية، أو كهربائية، أو مواد قابلة للاشتعال داخل غرفته ويحق لإدارة المدينة سحبها ومصادرتها.
- يحظر على الطالب تخزين أية مواد محظورة، أو قابلة للاشتعال داخل غرفته.
- يحظر على الطالب اصطحاب أي زائر من خارج المدينة إلى غرفته.

٧. يعتبر مخالفة تأديبية كل إخلال بالقوانين واللوائح والتقاليد بمدن البعوث الإسلامية وبالقوانين المصرية وعلى الأخص:

- سلوك الطالب سلوكاً شائعاً يضر بمصلحة الأزهر الشريف.
- التحرير أو التدبير أو المشاركة في تجمهر يؤدي إلى إثارة الطلاب.
- إتلاف أو تخريب ممتلكات المدينة ومبانيها.
- إدخال أو تعاطي أي نوع من المشروبات الكحولية، أو المكيفات أو الممنوعات داخل المدينة.
- التستر على إقامة أو وجود شخص ليس له حق الإقامة في المدينة.

- مزاولة أي نشاط تجاري وخلافه داخل المدينة أو خارجها.
- إهانة أحد زملائه المقيمين بالمدينة بالإشارة أو القول أو التهديد أو السب أو القذف.
- إهانة أحد العاملين في المدينة بالإشارة أو القول أو التهديد أو السب أو القذف في أثناء تأديته وظيفته أو بسبب تأديتها.
- إساءة استخدام أجهزة المذياع أو التليفزيون أو ما شابه، مما يؤدي إلى إزعاج زملائه.
- إجراء أي تعديل في الغرفة أو الأثاث، وكل شيء يتلف في الغرفة أو الأثاث تقوم الإدارة بإصلاحه على حساب الطالب خصماً من منحه.
- التأخير ليلاً خارج المدينة بعد المواعيد المعلنة بدون إذن أو عذر مقبول.
- المبيت خارج المدينة بدون تصريح.
- ممارسة أية ألعاب في غير الأماكن المخصصة لها، أو غير مصرح بها.
- مخالفة تعليمات المدينة في المحافظة على نظافة الغرف وترتيبها، والأماكن العامة بها.

الطلاب المقيمون بمدن البعثة الإسلامية خاضعون للنظام التأديبي وفقاً للعقوبات

التالية:

أولاً : التنبية: ويوقع في الحالات التالية:

- التأخير ليلاً خارج المدينة بعد المواعيد المعلنة.
- مخالفة تعليمات المدينة في المحافظة على نظام الغرف وترتيبها والأماكن العامة بها.
- مخالفة التعليمات والنظام العام في أثناء صرف الوجبات بالمطعم.
- مخالفة تعليمات الزيارات الواردة بالمادة (١١) من ذات اللائحة.
- إحداث الطالب ضوضاء بنفسه، أو باستخدام أية أجهزة.

ثانياً: الإنذار: ويوقع في الحالات التالية:

١. العودة إلى مخالفة من المخالفات السابقة.

المبيت خارج المدينة بدون تصريح أو عذر مقبول.

- مخالفة التعليمات الخاصة بإجراءات تأمين الطلاب والمدينة، الوارد بالمادة (١٢) من ذات
اللائحة.

- عدم تمكين الطالب فريق مكافحة الحشرات من رش غرفته.
- إجراء أي تعديل في الغرفة أو الأثاث.
- الطالب الذي يتلف شيئاً، تقوم إدارة المدينة باصلاحه على حسابه خصماً من منحه.
- مزاولة الطالب لأي نشاط تجاري داخل المدينة أو خارجها.
- التستر على إقامة أو وجود شخص ليس له حق الإقامة في المدينة.
- إهانة أحد زملائه المقيمين بالمدينة، بالإشارة، أو القول، أو التهديد، أو السب، أو القذف.

ثالثاً: الحرمان من بعض الخدمات والأنشطة الطلابية بمدد تتراوح ما بين شهرين
وستة أشهر:

ويوقع في الحالات التالية :

- العودة إلى إحدى المخالفات في البند السابق.
- ممارسة أية أنشطة طلابية خارج إطار الخطة المعتمدة، وبدون موافقة مسبقة من إدارة
المدينة.
- ممارسة أية ألعاب في غير الأماكن المخصصة لها.
- عقد أية اجتماعات أو ندوات طلابية بدون تصريح مسبق.


رابعاً: الحرمان من الإقامة في المدينة مع تحويل منحه لمنحة خارجية :

ويوقع في الحالات التالية :

- العودة إلى أية مخالفة من المخالفات الخاصة بالبند الثالث.
- استخدام الطالب لأية موافق أو دفایات، ونتج عن هذه المخالفة حريق أدى إلى احداث
تلفيات بالغرفة أو المبنى، فسيتم إصلاح التلفيات على حسابه خصماً من منحه.

- إهانة أحد العاملين في المدينة بالإشارة أو القول، أو التهديد، أو السب، أو القذف في أثناء تأدية وظيفته أو بسبب تأديتها.
- خامسًا: إنهاء الإقامة، وإلغاء منحه، وترحيله إلى بلده : ويوقع في الحالات التالية :
 - العودة إلى ذات المخالفات بالبند السابق.
 - سلوك الطالب سلوكاً شائعاً يضر بمصلحة وسمعة الأزهر الشريف.
 - التحرير أو التدبير أو المشاركة في تجمهر يؤدي إلى إثارة الطلاب.
 - اتلاف أو تخريب ممتلكات المدينة.
 - إدخال أو تعاطي أي نوع من المشروبات الكحولية، أو المكيفات، أو الممنوعات.
 - ارتكاب أية جنائية أو جنحة منصوص عليها في قانون العقوبات المصري سواء داخل مدينة البعوث أو خارجها.
- ٨. لا توقع عقوبة من العقوبات المشار إليها إلا بعد التحقيق، وسماع أقوال الطالب، ومواجهته بما هو منسوب إليه.

-  www.facebook.com/iasgazhar.eg
-  <http://www.youtube.com/channel/UCSpftFQRXpuLBfsoFgOg>
-  cdeef@alazhar.eg
-  www.azhar.eg/foreignstudent



جامعة الأزهر الجامعية للطلاب الدوليين

Al-Azhar University International Students Center